رئيـــس الهيـــئة

قرار رقم (١٣٣٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٦ / ٥ /٢٠٢٤

بشأن شطب قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قـــرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاد أحد شروط استمرار قيد اسماؤهم بالسجل المذكور:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	تاريخ انهاء الخدمة	الرقم القومى
١	مارينا ميلاد منصور مكرم	٤٥٨١٥	الدلتا لتأمينات الحياه	٢٠٢٤/٠١/٠١	٢٩٧٠٩٠٤٠١٠٤٥٦٧
٢	ريهام السيد محمود حسن	٥٠١٨٤	الدلتا لتأمينات الحياه	٢٠٢٤/٠١/٠١	٢٨٨٠٣١٧١٣٠٠١٤٣
٣	احمد إبراهيم فتحى محمد	٥٠١٨٧	الدلتا لتأمينات الحياه	٢٠٢٤/٠٢/٠١	٢٨٦٠٩٠٩٠٢٠٠٨٧٩
٤	ماركو ماهر نجيب شاكر	٤٣٢٠٧	الدلتا لتأمينات الحياه	٢٠٢٤/٠٣/٠١	٢٩٠٠٤٠٩٠١٠٠٥٥١
٥	اسلام صابر عبد الحميد محمد	٤٥٤٩٤	الدلتا لتأمينات الحياه	٢٠٢٤/٠٣/٠١	٢٩٣٠٩١٢٢٢٠٠٥١٥

المادة الثانية: يتحمل الوسيط مسئولية الاخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ انهاء خدمة الشركة وتاريخ اخطار الهيئة .

المادة الثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح